

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

عيوب قرار اللجنة الجهوية للاستثمار القاضي بتفويت عقار غابوي خارج القانون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

وافقت اللجنة الجهوية للاستثمار بجهة سوس ماسة على تفويت الملك الغابوي لشركة باك سوس بايت ملول، وإعطاء الاستثناء بالنسبة لمقتضيات تصميم التهيئة بشكل، يتنافى : مع الظهير الشريف 20 ذي الحجة 1338 الموافق ل 10 أكتوبر 1917 ومع الدورية الوزارية المشتركة بين وزير الداخلية ووزير الإسكان والتعمير و التهيئة المجالية بتاريخ 2010/07/06 و التي يمنع بموجبها إعطاء الاستثناءات بالنسبة لوثائق التعمير في المناطق المخصصة للمرافق العمومية و في حالتنا هذه يتجلى في المرافق العمومية SP 05 -

كما أن نفس الشركة تحتل قطعة أرضية عبارة عن مربد قامت بتسيجها لم تكن موضوع أي ملحق اتفاقية يصادق عليها المجلس الجماعي كما ينص على ذلك القانون .
لهذه الأسباب أسألكم عن التدابير المتخذة لتطبيق القانون في هذه الحالة ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

حريش الحسين